

التقرير الرابع للجنة "ب" (مسودة)

عقدت اللجنة "ب" جلستها السادسة يوم ٢٦ أيار/ مايو ٢٠١٨ برئاسة الدكتور ستيفارت جيسامين (نيوزيلندا).

وتقرر أن تُوصي جمعية الصحة العالمية الحادية والسبعين باعتماد القرار المُرفق ههنا والمتعلق بالبند التالي من جدول الأعمال:

١٢- المسائل التقنية الأخرى

١٢-٩ استئصال شلل الأطفال

قرار واحد بصيغته المُعدّلة، تحت العنوان التالي:

- شلل الأطفال - احتواء فيروسات شلل الأطفال

البند ١٢-٩ من جدول الأعمال

شلل الأطفال - احتواء فيروسات شلل الأطفال

جمعية الصحة العالمية الحادية والسبعون،

بعد أن نظرت في التقرير المتعلق باستئصال شلل الأطفال،^١

وإذ تذكّر بالقرار ج ص ع ٦٥-٥ (٢٠١٢) بشأن شلل الأطفال: تكثيف جهود المبادرة العالمية لاستئصال شلل الأطفال وبالقرار ج ص ع ٦٨٤-٣ (٢٠١٥) بشأن شلل الأطفال، الذي حثت فيه جمعية الصحة الدول الأعضاء كلّها، في جملة أمور، على تنفيذ العمليات الملائمة لاحتواء جميع فيروسات شلل الأطفال من النمط ٢؛

وإذ تلاحظ إعلان اللجنة العالمية للإشهاد على استئصال شلل الأطفال في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ عن استئصال فيروس شلل الأطفال البري من النمط ٢ على الصعيد العالمي؛

وإذ تعترف بالتقدم المُحرز باستمرار في استئصال فيروسات شلل الأطفال من النمطين ١ و٣؛

وإذ تسلّم بنجاح عملية التحوّل المتزامن عالمياً في أيار/مايو ٢٠١٦ من استعمال لقاح شلل الأطفال الفموي الثلاثي التكافؤ إلى استعمال ذاك الثنائي التكافؤ الفعال حصراً ضد فيروسات شلل الأطفال من النمطين ١ و٣؛

وإذ تلاحظ وضع الخطة الاستراتيجية لاستئصال شلل الأطفال والشوط الأخير من استئصاله ٢٠١٣-٢٠١٨، بما فيها الغرض ٣ - الاحتواء والإشهاد، والتي نظرت فيها جمعية الصحة العالمية السادسة والستون؛^٢

وإذ تشيد بعمل المنظمة واللجنة العالمية للإشهاد على استئصال شلل الأطفال في تعزيز أنشطة احتواء جميع فيروسات شلل الأطفال، بدءاً باستئصال النمط ٢، وهو أول نمط مصلي منها؛

وإذ تلاحظ بجزع حدوث تأخيرات في تنفيذ أنشطة احتواء فيروسات شلل الأطفال من النمط ٢ والإشهاد على استئصالها التي كان يُزعم تنفيذها في عام ٢٠١٦، فضلاً عن إطلاق فيروس شلل الأطفال البري من النمط ٢ عرضاً من مرفق لإنتاج اللقاحات في عام ٢٠١٧؛

وإذ تؤكد على الحاجة الماسّة إلى تسريع وتيرة تنفيذ أنشطة احتواء فيروسات شلل الأطفال والإشهاد على احتوائها على الصعيد العالمي؛

وإذ تشدّد على أن تكليل احتواء جميع فيروسات شلل الأطفال بالنجاح سيكفل استئصال شلل الأطفال على نحو مستدام في الأمد الطويل،

١ الوثيقة ج ٢٦/٧١.

٢ الوثيقة ج ص ع ٦٦٤/٢٠١٣/٣ سجالات، المحاضر الموجزة للجلسة التاسعة للجنة "أ"، الفرع ١ (بالإنكليزية).

١- تحث كل الدول الأعضاء^١ على ما يلي:

- (١) أن تتفدّ بالكامل جميع النهج الاستراتيجية المبيّنة في الخطة الاستراتيجية لاستئصال شلل الأطفال والشوط الأخير من استئصاله ٢٠١٣-٢٠١٨؛
- (٢) أن تكثف جهودها الرامية إلى تسريع وتيرة التقدم المُحرز في الإسهاد على احتواء فيروسات شلل الأطفال مثلما هو مبين في خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن التقليل إلى أدنى حد من مخاطر فيروس شلل الأطفال المرتبطة بالمرافق عقب استئصال فيروس شلل الأطفال البري من نمط معين والوقف اللاحق لاستعمال اللقاح الفموي المضاد لفيروس شلل الأطفال^٢، وكذلك في أية متطلبات وطنية^٣؛
- (٣) أن تستكمل قوائم جرد فيروسات شلل الأطفال من النمط ٢ وتدمر المواد غير اللازمة من هذا النمط، وأن تستهل إعداد قوائم جرد المواد غير اللازمة من النمطين ١ و ٣ وتدمر تلك المواد وفقاً لأحدث إرشادات المنظمة المُتاحة والمنشورة عنها؛
- (٤) أن تكفل إبلاغ مركز الاتصال المعني باللوائح الصحية الدولية على الفور بأي حدث يتأكد وقوعه فيما يتعلق بانتهاء ممارسات احتواء فيروسات شلل الأطفال؛

٢- تحث كل الدول الأعضاء التي تحتفظ بفيروس شلل الأطفال على ما يلي:

- (١) أن تقلل إلى أدنى حد عدد المرافق المُخصّصة للاحتفاظ بفيروس شلل الأطفال، وتعطي الأولوية للمرافق التي تؤدي منها وظائف وطنية أو دولية حاسمة؛
- (٢) أن تعين في أقرب وقت ممكن وفي موعد أقصاه أواخر عام ٢٠١٨ سلطة وطنية مختصة تُعنى باحتواء فيروسات شلل الأطفال^٤ وتجهز طلبات الإسهاد على احتواء فيروسات شلل الأطفال المُقدّمة من المرافق المُخصّصة لتخزين فيروسات شلل الأطفال و/ أو لمناولتها في المرحلة اللاحقة للإسهاد على استئصالها وتبلغ المنظمة بتفاصيل الاتصال بها قبل ٣١ آذار/ مارس ٢٠١٩؛
- (٣) أن تُتيح للسلطة الوطنية المعنية باحتواء فيروسات شلل الأطفال جميع ما يلزمها من موارد، بما فيها الموارد التقنية وكادر الموظفين والموارد المالية اللازمة للإسهاد على تطبيق التدابير المناسبة في مجال احتواء فيروسات شلل الأطفال إسهاداً كاملاً ومُكثلاً بالنجاح؛

١ وحسب الاقتضاء، منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي.

٢ مُتاحة على الرابط الإلكتروني التالي:

http://polioeradication.org/wp-content/uploads/2016/12/GAPIII_2014.pdf (تم الاطلاع في ١ آذار/ مارس ٢٠١٨).

٣ الفريق الاستشاري المعني باحتواء فيروسات شلل الأطفال، انظر الرابط الإلكتروني التالي:

<http://polioeradication.org/tools-and-library/policy-reports/advisory-reports/containment-advisory-group/>

(تم الاطلاع في ١ آذار/ مارس ٢٠١٨).

٤ على النحو المُوصى به في الاجتماع الاستثنائي للجنة العالمية للإسهاد على استئصال شلل الأطفال بشأن احتواء فيروس شلل الأطفال (جنيف، ٢٣-٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٧)؛ التقرير الصادر عن الاجتماع مُتاح على الرابط الإلكتروني التالي:

<http://polioeradication.org/wp-content/uploads/2018/01/polio-global-certification-commission-report-2017-10-final-en.pdf>

(تم الاطلاع في ١ آذار/ مارس ٢٠١٨).

(٤) أن تطلب من المرافق المُخصَّصة للاحتفاظ بفيروسات شلل الأطفال من النمط ٢ أن تشارك رسمياً في برنامج الإسهاد على استيفاء متطلبات الاحتواء^١ من خلال تقديم طلبات مشاركتها التي تعد أول خطوة من عملية الإسهاد العالمية إلى السلطات الوطنية المعنية بالاحتواء في أقرب وقت ممكن وفي موعد أقصاه يوم ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٩؛^٢

(٥) أن تشجع في اتخاذ خطوات رامية إلى احتواء المواد من النمطين ١ و٣ كيما يتسنى لجميع المرافق التي تحتفظ بفيروسات شلل الأطفال أن تستوفي معايير احتوائها بحلول موعد الإسهاد على استئصالها من العالم؛

(٦) أن تعدّ إطاراً وطنياً للاستجابة يُستفاد منه في حالة انتهاك ممارسات احتواء فيروسات شلل الأطفال وتعرّض المجتمع المحلي لخطرهما، وأن تجري عملية محاكاة لمكافحة فاشيات شلل الأطفال تتناول إدارة مخاطر إطلاق فيروس شلل الأطفال من أحد المرافق؛

٣- تطلب من المدير العام ما يلي:

(١) أن يقدم الدعم التقني إلى الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تنفيذ ضمانات احتواء فيروسات شلل الأطفال والإسهاد على استيفاء المرافق التي تحتفظ بالفيروسات للمتطلبات الواردة في خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن التقليل إلى أدنى حد من مخاطر فيروس شلل الأطفال المرتبطة بالمرافق عقب استئصال فيروس شلل الأطفال البري من نمط معين والوقف اللاحق لاستعمال اللقاح الفموي المضاد لفيروس شلل الأطفال؛

(٢) أن يسهّل تنسيق آليات الإسهاد من أجل استدامة تنفيذ ممارسات احتواء فيروسات شلل الأطفال في الأجل الطويل بالمرحلة اللاحقة لاستئصال شلل الأطفال؛

(٣) أن يحدّث، حسب الاقتضاء وعند اللزوم، جميع توصيات المنظمة وإرشاداتها بشأن احتواء فيروسات شلل الأطفال؛

(٤) أن يواظب على تقديم التقارير إلى المجلس التنفيذي وجمعية الصحة عن التقدم المُحرز في احتواء فيروسات شلل الأطفال وحالة احتوائها بالعالم، بما يتواءم مع سائر متطلبات التبليغ عن شلل الأطفال.

= = =

١ متاح على الموقع الإلكتروني التالي:

<http://polioeradication.org/polio-today/preparing-for-a-polio-free/world/containment/containment-resources/>

(تم الاطلاع في ٢٦ أيار/ مايو ٢٠١٨).

٢ على النحو المُوصى به في الاجتماع الاستثنائي للجنة العالمية للإسهاد على استئصال شلل الأطفال بشأن احتواء فيروس شلل الأطفال (جنيف، ٢٣-٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٧)؛ التقرير الصادر عن الاجتماع مُتاح على الرابط الإلكتروني التالي:

<http://polioeradication.org/wp-content/uploads/2018/01/polio-global-certification-commission-report-2017-10-final-en.pdf>

(تم الاطلاع في ١ آذار/ مارس ٢٠١٨).